

بحار الأنوار

[139] ودخولها تحت المقدور، فالطريق إلى إثباتها إجماع الإمامية على وقوعها، فانهم لا يختلفون في ذلك، وإجماعهم قد بينا في مواضع من كتبنا أنه حجة لدخول قول الامام عليه السلام فيه، وما يشتمل على قول المعصوم من الأقوال، لا بد فيه من كونه صوابا. وقد بينا أن الرجعة لا تنافي التكليف وأن الدواعي مترددة معنا حين لا يظن ظان أن تكليف من يعاد باطل، وذكرنا أن التكليف كما يصح مع ظهور المعجزات الباهرة، والآيات القاهرة، فكذلك مع الرجعة، فانه ليس في جميع ذلك ملجئ إلى فعل الواجب، والامتناع من فعل القبيح. فأما من تأول الرجعة في أصحابنا على أن معناها رجوع الدولة والأمر والنهي، من دون رجوع الأشخاص وإحياء الأموات، فان قوما من الشيعة لما عجزوا عن نصره الرجعة، وبيان جوازها، وأنها تنافي التكليف، عولوا على هذا التأويل للأخبار الواردة بالرجعة. وهذا منهم غير صحيح، لأن الرجعة لم تثبت بطواهر الأخبار المنقولة فيطرق التأويلات عليها، فكيف يثبت ما هو مقطوع على صحته بأخبار الآحاد التي لا توجب العلم وإنما المعول في إثبات الرجعة على إجماع الإمامية على معناها بأن الله تعالى يحيي أمواتا عند قيام القائم عليه السلام من أوليائه وأعدائه على ما بيناه فكيف يطرق التأويل على ما هو معلوم فالمعنى غير محتمل انتهى.

وقال السيد ابن طاوس نور الله ضريحه في كتاب الطرائف: روى مسلم في صحيحه في أوائل الجزء الأول بإسناده إلى الجراح بن مليح قال: سمعت جابرا يقول: عندي سبعون ألف حديث، عن أبي جعفر محمد الباقر عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله تركوها كلها (1) ثم ذكر مسلم في صحيحه بإسناده إلى محمد بن عمر الرازي قال: سمعت

(1) راجع صحيح مسلم ج 1 ص 13 و 14، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، ولفظه: " عندي سبعون ألف حديث عن أبي جعفر عن النبي صلى الله عليه وآله كلها " وروى عن زهير وسلام بن أبي مطيع عن جابر الجعفي يقول: عندي خمسون ألف حديث عن النبي صلى الله عليه وآله.